جامعة الأزهر
كلية اللغة العربية بأسيوط
المجلة العلمية

الاستعمالُ اللُّغويُّ ودورُهُ في فهم المراد عند ابن تيميّة في ضوء النّظريّة التّداوليّة

إعداد

د. ميرغني مكاوي رمضان عبد الرحمن
جامعة الملك خالد – كلية الآداب والعلوم الإنسانية – أبها – المملكة العربية السعودية

د. الوليد حسن على مسلّم
جامعة الملك خالد – كلية الآداب والعلوم الإنسانية – أبها – المملكة العربية السعودية

(العدد الثالث والأربعون)
(الإصدار الأول-فبراير)
(الجزء الثاني (١٤٤٥هـ /٢٠٢٤م)

الترقيم الدولي للمجلة (ISSN) 2536- 9083
رقم الإيداع بدار الكتب المصرية : ٢٠٢٤/٦٢٧١م

الاستعمالُ اللُّغويُّ ودورُهُ في فهم المراد عند ابن تيميّة في ضوء النّظريّة التّداوليّة

ميرغني مكاوي رمضان عبد الرحمن
قسم اللغة العربية، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة الملك خالد، أبها، المملكة العربية السعودية.
الوليد حسن علي مسلّم
قسم اللغة العربية، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة الملك خالد، أبها، المملكة العربية السعودية.
البريد الإلكتروني: Margany56@gmail.com

الملخص:
حمل هذا البحثُ عنوانَ: الاستعمال اللّغويّ ودورُهُ في فهم المراد عند ابن تيميّة في ضوء النّظريّة التّداوليّة، وتناولَ رأي ابن تيمية في مسألة الاستعمال اللّغويّ ومحورية دوره في فهم مراد المتكلم، بالتّركيز على ضرورة الاعتماد على المعطيات السّياقيّة بنوعيها اللّغويّ وغيره، والاستناد على الأبعاد التّداوليّة التي تخرج عن البنية اللّغويّة في فهم الخطاب، وعدم الاكتفاء بالبنية اللّغويّة المعجميّة للألفاظ، لفهم المراد من النّصوص الشرعيّة وغير الشّرعيّة. وقد توصّل البحثُ إلى أنّ ابن تيميّة أوضح أثر الاستعمال في تغيّر دلالة المفردة، والتّراكيب والجمل المنقولة، وأنّ اللفظ بالاستعمال يصير له معنى غير الذي يقتضيه أصلُ الوضع، والاحتجاج بالاستعمال اللّغويّ عند ابن تيميّة يقومُ على أساسٍ تداوليّ متين وهو أنّ الألفاظ التي استعملتها العرب الذين يُحتجُّ بلغتهم قبل ظهور اللحن، ونشوء التّوليد في اللّغة، يحتجّ به في مواضع النِّزاع، ويُفسّر به كلام الله تعالى وكلام رسوله صلى الله عليه وسلم؛ لأنّ الوحي نزل بلسانهم وطرائقهم في البيان.

الكلمات المفتاحية : الاستعمال اللّغويّ، التّداولية، ابن تيميّة، مراد المتكلم.

Linguistic use and its role in understanding what is meant by Ibn Taymiyyah in light of the transactional theory

Mirghani Makkawi Ramadan Abdel Rahman
King Khalid University , College of Arts and Human Sciences , Abha , Kingdom of Saudi Arabia.
Alwaleed Hassan Ali Muslim
King Khalid University ,College of Arts and Human Sciences , Abha , Kingdom of Saudi Arabia

Email: Margany56@gmail.com

Abstract:

This research was titled: Linguistic use and its role in understanding what is intended according to Ibn Taymiyyah in light of pragmatic theory. It dealt with Ibn Taymiyyah's opinion on the issue of linguistic use and the centrality of its role in understanding the speaker's intent, focusing on the necessity of relying on contextual data of both linguistic and other types, and relying on the pragmatic dimensions that It deviates from the linguistic structure in understanding discourse, and is not satisfied with the linguistic-lexical structure of words, to understand what is meant by legitimate and illegitimate texts. The research concluded that Ibn Taymiyyah explained the effect of usage in changing the meaning of the word, structures, and transmitted sentences, and that the expression using usage becomes a meaning other than what is required by the origin of the situation and the invocation. Linguistic usage according to Ibn Taymiyyah is based on a solid pragmatic basis, which is that the words used by the Arabs, whose language is used as evidence before the appearance of melody and the emergence of generation in the language, are used as evidence in situations of dispute, and the words of God Almighty and the words of His Messenger, may God bless him and grant him peace, are interpreted. Because the revelation was revealed in their language and methods of explanation.

Keywords: ***Linguistic use, pragmatics, Ibn Taymiyyah, Murad al-Muttaqalim.***

مقدّمة:

تقوم النّظريّة التّداوليّة على فكرةٍ عمادها دراسة اللّغة في حيز الاستعمال والخطاب؛ لأنّ فهم مقاصد المتخاطبين ومرادهم لا يمكن الوصولُ إليها إلّا من خلال سياق الاستعمال والخطاب، وأنّ مقاصد المتكلمين باللّغة لا يمثلها الوضعُ اللّغويُّ المجرد ولا يمكن الاكتفاء فيها بالمعاني الحرفيّة والوضعيّة للألفاظ؛ إذ إنّها لا تكون مقصودةً لذاتها، وإنّما يُراد من ورائها معنى آخر يحكمه استعمالُ اللّغة في السّياق والخطاب، فالتداولية تبحث عن المتكلم والمخاطب والرسالة التي يُراد إيصالها، مع التركيز على أثر السياق في إنتاج الدلالة وبلورتها، فهي تشير إلى الاستعمال والتفاعل، فاللغة يتم تداولها بين طرفين، في سياقات مختلفة، وكل سياق يكون له معنى. إذن التداولية تركز على الاستعمال اللغوي حسب السياق؛ لأنه يُبنى عليه الوصول إلى تحديد المعنى المراد.

أصبحت الدِّراسات في مجال التّداوليّة مثار اهتمام العلماء والنّقاد والدّارسين في مجالات المعرفة والتّخصصات المختلفة، سواء منهم الغربيون أو العلماء العرب، لا سيما الأصوليون والفلاسفة والمناطقة وبعض علماء اللّغة والبلاغة، وقد تناول العلماء القدامى بعض المبادئ التّداولية الحديثة التي قال بها العلماء المعاصرون، ويمكن أنْ نلمح أشكال التفكير اللّغوي التّداولي عند العرب، في علم النّحو والبلاغة، والنّقد والخطابة، وما قدمه علماء الأصول حين ربطوا بين الخصائص الصّورية للموضوع وخصائصه التّداولية[1]، فأهم ما يميز الدرس اللّغوي العربي القديم أنّه يقوم على دراسة اللّغة في أثناء الاستعمال.

وتحاول هذه الدراسة أن تسلط الضوء على مسألة الاستعمال اللّغوي ودوره في فهم مراد المتكلم، والاعتداد الكبير بالمعطيات الاستعماليّة التي ترتكز على محوريّة قضية السّياق، بمحوريه اللغوي وغيره عند ابن تيميّة، والذي يُعدُّ واحداً من أهم جهابذة الفكر والعلم في العلوم الشرعية واللّغوية والفلسفيّة.

أسباب اختيار موضوع البحث:

وقع الاختيار على هذا الموضوع؛ لأن التراث الذي تركه ابن تيمية في مؤلفاته مليء بالتنظير لمفهوم التداولية التي جاءت بعد ذلك مصطلحًا، ويكتسب أهمية من كونه يقعد لفهم المعنى لنصوص القرآن الكريم والحديث النبوي الشريف وما سواهما من الكلام العربي.

منهج البحث:

المنهج المتبع في كتابة هذا البحث هو المنهج الوصفي التحليلي.

مشكلة البحث:

تسعي الدراسة إلى إبراز الدور الكبير الذي يوليه ابن تيمية للاستعمال اللّغوي وحجيته في مواضع النّزاع والاختلاف، وأنّ ما استعملته العرب في نظمها ونثرها يحُتجّ به في تفسير كلام الله ورسوله، والانطلاق من هذه المعطيات في بناء نظريته التّداولية.

أهداف البحث:

يهدف البحث إلى:

١- إبراز التّفكير التّداولي، ودور التّداولية في فهم المراد لدى ابن تيمية.

٢- إظهار قيمة الاستعمال اللّغوي وأهميته، وحجيته في تحديد المعنى المراد عند ابن تيمية.

٣- الكشف عن الأسس التّداولية التي اعتمد عليها ابن تيمية في فهم الخطاب.

منهج البحث ومحتواه:

اعتمد البحث على المنهج الوصفي لعرض آراء ابن تيمية في مسألة الاستعمال اللغوي، ودوره في فهم المراد، ومحوريته في تأسيس نظريته التداولية. وقد قُسِّمت مادة البحث إلى مقدّمة ومبحثين وخاتمة.

المبحث الأول:

التّداوليّة عند ابن تيمية

تقوم التداولية عند ابن تيمية على مبدأ أساس، يتمثّل في أنّ اللفظ الذي استعملته العربُ في نظمها ونثرها لمعانٍ معينة، احتجّ به في موضع النّزاع، بشرط أن يكون الكلام صادراً ممن يحتجّ بلغتهم، ممن كانوا في الفترة التي سبقت نشوء اللحن، وظهور التّوليد في اللّغة، فما تكلمت به العرب سليقة يجوز أن يحتجّ به ويُفسّر به كلام الله ورسوله؛ لأنّ الوحي إنما نزل بلسانها وطرائقها في البيان.

فاهتمامُ ابن تيمية باللّغة ليس غاية في حد ذاته، وإنما وسيلة لفهم أقوال الشّارع وتحقيق مقاصده، لذا فهو يرى أنّه لِفهم أي نصّ لغوي ومعرفة مراد المتكلم وقصده، فإنّه لا يكفي في بعض الحالات الاقتصار على بنائه اللغوي، وعلاقاته التركيبية والدلالية والمعجمية والصرفية؛ بل لا بدّ من الأخذ بجملة من الشروط غير اللغوية؛ لتحديد المعنى المراد، أهمها:

١- معرفة عادات المتكلم في الخطاب، وأسلوبه في البيان، ومختلف استعمالات ألفاظه، ودلالتها على المعاني، ومعرفة الوجوه والنظائر في كلامه.

٢- المعرفة بأحوال المتكلم.

٣- المعرفة بظروف الخطاب، والأحوال التي جرى فيها، والسّياق الذي ورد فيه اللفظ؛ حتى يمكن تحديد مراد المتكلم.

٤- العلم بأعراف المخاطبين ولغاتهم وعاداتهم وتصوراتهم.

وفي هذا يقول ابن تيمية: "والواجبُ على من أراد أن يَعرف مرادَ المتكلم أن يرجع إلى لغته وعادته التي يُخاطب بها، ولا نفسّر مرادَهُ بما اعتاده هو من الخطاب"[٢]، ويقول أيضاً: "إذا عُرِف المتكلم فُهِم من معنى كلامه ما لا يُفهم إذا لم يُعرف؛ لأنه بذلك يُعرف عادته في خطابه، واللفظ إنما يدلّ إذا عُرفت لغة المتكلم التي

بها يتكلم، وهي عادته وعرفه التي يعتادها في خطابه"[٣]، ويقول في نص آخر: "واعلم أنّ من لم يحكم دلالات اللفظ ويعلم أنّ ظهور المعنى من اللفظ تارة يكون بالوضع اللغوي أو العرفي أو الشرعي إما في الألفاظ المفردة وإما في المركبة، وتارة بما اقترن باللفظ المفرد من التركيب الذي يتغيّر به دلالته في نفسه، وتارة بما اقترن به من القرائن اللفظية التي تجعلها مجازاً، وتارة بما يدلّ عليه حال المتكلم والمخاطب والمتكلم فيه وسياق الكلام الذي يعين أحد محتملات اللفظ أو يبين أنّ المراد به هو مجازه إلى غير ذلك من الأسباب التي تعطي اللفظ صفة الظهور، وإلّا فقد يتخبط في هذه المواضع"[٤]. فابن تيمية في هذه النّصوص يعتمد على الأساس التّداولي في فهم الخطاب؛ ذلك أنّ مجرد العلم بلغة المتكلم لا تكفي إذا لم يقترن معه العلم بالمتكلم وأحواله والملابسات التي أحاطت به في أثناء التخاطب. كما أنّه في إلحاحه على مسألة المراد يرجع إلى خلفيته المعرفيّة التي يستند إليها، وهي خلفية وصفية، تقوم على ما يحصل بين المتخاطبين في اللغة الطبعيّة، دون أي سعي إلى تأسيس نظري أو معياري للفهم[٥]، وهو يستند في ذلك إلى طرائق بني آدم التي اتفقوا عليها في البحث والنّظر؛ ويرفض المنطق الأرسطي على أنه أساس معياري للفكر، وهذا راجع إلى أن البشر قبل أرسطو وبعده لم يكونوا محتاجين إليه، في تأسيس علومهم ومعارفهم، وأنّهم فُطروا على طرائق معرفية محددة، وكلّ خروج عنها خطأ محض[٦]، وأنّ القضايا التي يتفق عليها عقلاء بني آدم لا تكون إلّا حقاً[٧]، وقد اتفقوا على أنّ الفهم يتمّ بمعرفة المراد، وأنّ الوصول إلى مراد المتكلم يتمّ بحمل الألفاظ على المعاني التي اعتاد استعمالها فيه، ومعرفة الظروف والأحوال المحيطة بعملية التّخاطب، وبالنّظر إلى ما قبل النّصّ وما بعده، ومراعاة القرائن المعتبرة، وأنّ هذا هو الذي يُعطي النّصوص حقّ دلالتها وصحة فهمها، ولما كان النّاس يفهمون بعضهم بعضاً بهذه الطرائق ويتواصلون بها لزم أن تستعمل هذه الطريقة في فهم القرآن الكريم أيضاً[٨]، باعتبار أنّ القرآن الكريم نصّ لغويّ يستلزم فهمُهُ الأخذَ بهذه الطرائق

والاستعانة بها لكشف مراداته وقصوده، وأنّ معرفة لغة النّصّ القرآني الدلالية والتركيبية والمعجمية وحدها ليست كافية لفهم المراد، وفي هذا يقول ابن تيمية: "ومن هنا نشأ الاضطراب بين الناس في مسألة كلام الله، ومسألة أفعال الله، فصاروا يحملون ما يسمعونه من الكلام على عرفهم، فغلط كثيرٌ منهم في فهم كلام السلف والأئمة، بل وفي فهم كلام الله ورسوله، والواجب على من أراد أن يعرف مراد المتكلم أن يرجع إلى لغته وعادته التي يخاطب بها، ولا نفسّر مراده بما اعتاده هو من الخطاب، فما أكثر ما دخل من الغلط في ذلك على من لا يكون خبيراً بمقصود المتكلم ولغته"(٩).

ولما كانت "معرفة ما جاء به الرسول، وما أراده بألفاظ القرآن والحديث هو أصل العلم والإيمان والسعادة والنجاة"(١٠)، فلا يجوز تفسير كلام الله ورسوله إلّا في ضوء النّصوص الدالة على ذلك من كلامهما، وكلام العرب الذين عاصروا التنزيل(١١)، كما لا يجوز عنده إدخال معانٍ مُبْتَدَعَة على الألفاظ التي استعملها الشّارع، أو جاءت في كلام العرب ثم الاحتجاج بها في موارد النّزاع. فالمبدأُ عند ابن تيمية أنّ كلّ لفظ ورد في الكتاب والسُّنّة وكلام أهل الإجماع "فهذا يجب اعتبار معناه، وتعليق الحكم به، فإن كان المذكور به مدحاً استحقّ صاحبُهُ المدح، وإن كان ذماً استحقّ الذّم، وإن أثبت شيئاً وجب إثباته، وإن نفي شيئاً وجب نفيه؛ لأنّ كلام الله حقّ، وكلام رسوله حقّ، وكلام أهل الإجماع حقّ"(١٢). وقد مثّل ابن تيمية لهذا ببعض الألفاظ غير الشّرعية(١٣)، وهي الألفاظ التي لم يرد بها دليلٌ شرعي(١٤)، وإنما هي ألفاظ أحدثها النّاس فأثبتها قوم ونفاها آخرون(١٥)، مثل: لفظ (الجسم) و(الجوهر) و(العرض) وغير ذلك؛ فإنّ هذه الألفاظ لا يجوز تعليق المدح والذّم والإثبات والنفي على معناها إلّا أن يُبين أنّه يُوافق الشّرع(١٦)؛ لأنّ المعاني التي يعبرون بها عن هذه الألفاظ فيها من الباطل المذموم في الأدلة والأحكام ما يجب النّهي عنه؛ لاشتمال هذه الألفاظ على معان مجملة في النفي والإثبات، ولهذا لا بدّ من استفسار المتكلم بها وفهم

مراده منها[١٧]، فإنّ "المتكلم باللفظ المفرد إن لم يُبين للمستمع معناه حتى يدركه بحسه أو بنظره، وإلّا لم يتصور إدراكه بقول"[١٨]، واستفصال المتكلم واستفساره عن مثل هذه الألفاظ المجملة لفهم مراده، مبدأ أصيل عند ابن تيمية[١٩]، وهو بهذا الأساس التّداولي المتين الذي ينطلق منه، يرى أنّ النّظر إلى ما قبل النّصّ وبعده، ومراعاة القرائن المعتبرة هو الذي يعطي النّصوص حقَّ دلالتها، وصحة فهمها، ويحمل الألفاظ على المعاني التي اعتاد المتكلم استعمالها فيه، وبالظروف والأحوال المحيطة بعملية التخاطب، ولما كان الناس يفهمون بعضهم بهذه الطرائق ويتواصلون بها لزم أن تستعمل هذه الطريقة في فهم القرآن الكريم أيضاً[٢٠]، إذ إنّ النّصّ القرآني لا يمكن الوصول إلى فهم مراداته من خلال الاعتماد على البنية اللغوية وحدها، وإنما يتطلب إلى جانب ذلك وضع الآية في مساق النّصوص القرآنية والحديثية –رواية ودراية– وسياق نزولها، وتفسيرات الصحابة، المستمعين إليها والمنفذين لمقتضياتها[٢١]. فالنّصّ القرآنيّ ينبغي أن يُفهم في ضوء الوضعية الكلية التي نزلت فيها، حال الخطاب[٢٢]، ذلك أن العلم بمرادات الوحي عند ابن تيمية لا يتم إلّا بالمعرفة بلغة الوحي وظروف تنزيله وأحوال المتكلم والمخاطبين زمن النزول[٢٣]؛ ولأنّ القرآن نزل بلغة الصحابة، وأهل مكة خاصة[٢٤]، فهم أولى النّاس بفهمه؛ لكونه نزل بلغاتهم وعاداتهم الكلامية، ولأنهم أعرف الناس بظروف التنزيل وأسبابه، وبحال النبي صلى الله عليه وسلم وهو يتلوه ويبلّغه ويبيّنه، يقول ابن تيمية: "إذا لم نجد التّفسير في القرآن ولا في السنة رجعنا في ذلك إلى أقوال الصحابة فإنهم أدرى بذلك؛ لما شاهدوه من القرآن والأحوال التي اختصوا بها؛ ولما لهم من الفهم التّام والعلم الصحيح والعمل الصالح، لا سيما علماؤهم وكبراؤهم، كالأئمة الأربعة الخلفاء الراشدين والأئمة المهديين"[٢٥]، وبما أنّ هذين الشرطين التداوليين لم يتحققا إلّا في جيل الصحابة وتابعيهم الذين تلقوا عنهم هذا الفهم، فقد صار من الواجب الاعتماد على أفهامهم[٢٦]، وفي هذا يقول ابن تيمية: "وهم، أي: (الصحابة) أعلم بمقصوده

وأعرف بمراده؛ لأنهم أعلم بمفهوم الخطاب اللغوي، وبأسباب الحكم الشرعي وبدلالات حال النبي صلى الله عليه وسلم"[٢٧]، ويقول أيضاً: "والقرآن نزل بلغة قريش، والذين خوطبوا به كانوا عرباً، وقد فهموا ما أُريد به، وهم الصحابة، ثم الصحابة بلغوا لفظ القرآن ومعناه إلى التابعين حتى انتهى إلينا، فلم يبق بنا حاجة إلى أن تتواتر عندنا تلك اللغة من غير طريق تواتر القرآن، لكن لما تواتر القرآن لفظاً ومعنى وعرفنا أنه نزل بلغتهم؛ عرفنا أنه كان في لغتهم لفظ السماء والأرض والليل والنهار والشمس والقمر ونحو ذلك على ما هو معناها في القرآن، وإلّا فلو كُلفنا نقلاً متواتراً لآحاد هذه الألفاظ من غير القرآن، لتعذر علينا ذلك في جميع الألفاظ، لا سيما إذا كان المطلوب أنّ جميع العرب كانت تريد باللفظ هذا المعنى، فإنّ هذا يتعذر العلم به، والعلم بمعاني القرآن ليس موقوفاً على شيء من ذلك؛ بل الصحابة بلّغوا معاني القرآن كما بلّغوا لفظه"[٢٨]، وابن تيمية بهذا لم يكن بعيداً عن مطالب علم تفسير النّصوص الحديث الذي يرى أنّ فهم النّصّ لا يتم بعيداً عن السّياق التّداوليّ الذي وُجد فيه.

الاستعمال اللّغوي وأثرُهُ في تغيّر معنى الألفاظ:

إنّ ألفاظ اللغة كما يقول الدكتور إبراهيم أنيس: "لم تُخلق لتحبس في خزائن من الزجاج أو البلور، فيراها النّاس من وراء تلك الخزائن، ثم يكتفون بتلك الرؤية العابرة! ولو أنّها كانت كذلك لبقيت على حالها جيلاً بعد جيل دون تغيّر أو تحول، لكنّها وُجدت ليتداولها الناس، وليتبادلوا بها في حياتهم الاجتماعية، كما يتبادلون بالعملة السّلع"[٢٩]، وألفاظُ اللغات تتطور دلالتها بمرور السنين وتوالي العصور، واللغة تتوارثها الأجيال، إذ يأخذها الخلف عن أسلافهم، فإذا ورثتها الأجيال الناشئة واتخذتها للتعامل والتبادل لم ترثها على حالها الأولى، بل ترثها مع بعض الانحراف في الدلالة، ثم يتضخم ذلك الانحراف على توالي الأجيال [٣٠]، والتغيرات تحدث في اللغة عادةً؛ لأنّها نظام للتّواصل بين النّاس مرتبطة بأحوالهم وظروفهم الاجتماعية والثقافية والعقلية، وهذه الأحوال والظروف لا تسير على وتيرة واحدة.

ويُشبِّه بعضُ اللغويين تغيّر المعنى عن طريق اكتساب الكلمة لمعان جديدة بالشجرة تُنبت فروعاً جديدة، وهذه الفروع بدورها تنبت فروعًا أصغر، والفروع الجديدة قد تخفي القديمة وتقضي عليها، ولكن لا يحدث ذلك دائمًا [٣١]، ويُعدُّ مصطلح تغيّر المعنى من أهم مصطلحات علم الدلالة، وقد درس علماء اللغة المحدثون ظاهرة تغيّر المعنى، وبيّنوا أنّ هذا التغيّر لا يحدث اعتباطًا، وإنّما له أسبابه، ولعلّ من أهم أسبابه التي عالجوها هو: (الاستعمال)، كما أنّ هذا التغيّر كانت له صوره وأشكاله ومن أهمها: (تخصيص الدلالة أو تضييق المعنى)[٣٢]، و(تعميم الدلالة أو توسيع المعنى)[٣٣]، و(تغيّر مجال الاستعمال)[٣٤].

وقد كان ابن تيمية من السباقين إلى التنبيه على موضوع تغيّر المعنى، فقد أدرك بحسه اللغوي أثر الاستعمال في تغيّر دلالة الألفاظ، كما أنه ميّز بحدة ذكائه صور هذا التغيّر، أما عن أثر الاستعمال في تغيّر الدلالة، فقد بيّن ابن تيمية أنّ اللفظ يصير بالاستعمال دالاً على معنى غير ما كان يدلّ عليه في أصل وضعه، وإن كان المحدثون قد قَصَروا بحثهم على أثر الاستعمال في تغيّر دلالة المفردة، فإنّ ابن تيمية كان أوسع منهم بحثاً وأوضح منهم بياناً، فالاستعمال كما أنّه يغيّر دلالة المفردة، فإنّه يغيّر دلالة التّراكيب والجمل المنقولة، جاء في مجموع الفتاوى: "اللفظ يصير بالاستعمال له معنى غير ما كان يقتضيه أصل الوضع. وكذلك يكون في الأسماء المفردة تارة ويكون في تركيب الكلام أخرى، ويكون في الجمل المنقولة، كالأمثال السائرة جملة"[٣٥]، وفي تغيّر دلالة المفردة بالاستعمال، وصور هذا التغيّر يقول: "يتغيّر الاسم المفرد بعرف الاستعمال عما كان عليه في الأصل، إما بالتعميم وإما بالتخصيص وإما بالتحويل؛ كلفظ الدّابّة والغائط والرأس، فالدّابّة قد خَصَّصَها الاستعمال بذوات الأربع، وإن كانت في الأصل لكلّ ما يَدبّ على الأرض، والغائط في أصل اللغة للمكان المطمئن من الأرض تقضى فيه الحاجة، فنُقل إلى ما يخرج من الإنسان، والرأس وإن كان في أصل اللغة للعضو المعروف إلّا أنّ الاستعمال قد عممه

فأصبح يطلق ويراد به الإنسان نفسه، وقد يُقال لكلّ مقدّم في أمر هو رأس فيه"[٣٦]، وأمّا عن أثر الاستعمال في تغيّر دلالة التّراكيب عما كان يقتضيه نظائره، فقد أوضحه ابن تيمية بالأمثلة الآتية:

(أ) صيغة (أفعل) التّفضيل في النّفي: إذا قلت: زيد أفضل من عمرو فإنما تعني: أنّ زيدًا مفضّل، وأنّ عمرًا مفضّل عليه، وهي تدلّ على أنّ لكلّ منهما فضلاً، وأنّ أحدهما قد فاق صاحبه فيه، أمّا إذا قلت: ليس في القوم أفضل من زيد، فأصل الوضع أن تدلّ على نفي أفضليتهم على زيد (لدخول النفي على أفعل)، ولكنّها في كثير من الأحيان تخرج عن أصل وضعها وتستعمل للدلالة على نفي فضل الداخل في النفي وإثبات فضل المجرور على الباقين، يقول ابن تيمية: "فإنّك إذا قلت: هذا الدِّين أحسن من هذا كان المجرور بمن مفضّلاً عليه والأول مفضّلاً، فإذا قلت لا أحسن من هذا أو من أحسن من هذا؟ أو ليس فيهم أفضل من هذا. أو ما عندي أعلم من زيد، أو ما في القوم أصدق من عمرو، أو ما فيهم خير منه؛ فإنّ هذا التّأليف يدلّ على أنّه أفضلهم وأعلمهم وخيرهم، بل قد صارت حقيقة عرفية في نفي فضل الداخل في أفعل وتفضيل المجرور على الباقين، وأنها تقتضي نفي فضلهم وإثبات فضله عليهم، وَضُمِّنَتْ معنى الاستثناء، كأنّك قلت: ما فيهم أفضل إلّا هذا، أو ما فيهم المفضّل إلّا هذا كما أنّ [إنْ] إذا كُفّت بما النّافية صارت مُتَضَمِّنَةً للنفي والإثبات، وكذلك الاستثناء. وإن كان في الأصل للإخراج من الحكم فإنّه صار حقيقة عرفية في مناقضة المستثنى منه فالاستثناء من النفي إثبات ومن الإثبات نفي واللفظ يصير بالاستعمال له معنى غير ما كان يقتضيه أصل الوضع"[٣٧].

(ب) دلالة (كاد) مع النفي: إذا قلت: كاد زيد يقوم، فمعناه: أنّه قارب القيام ولكن لم يقم، وإذا قلت: ما كاد زيد يقوم، فالذي يقتضيه أصل الوضع أن يكون المعنى: إنّ القيام لم يكن من أصله ولا قارب أن يكون، ولكن دلالته بعرف الاستعمال ليست كذلك، فقد جرى في العرف أن يُقال: ما كاد يفعل، ولم يكد يفعل في فعل على معنى

أنّه لم يفعل إلّا بعد الجهد، وبعد أن كان بعيدًا في الظن أن يفعله، كقوله تعالى: ﴿فذبحوها وما كادوا يفعلون﴾ [البقرة: ٧١].

وأما عن أثر الاستعمال في تغيّر دلالة الجملة عن معناها الأصلي إلى غيره، فمثاله (جمل الأمثال)، وفي هذا يقول ابن تيمية: "وقد يُعبّر في اللغة بضرب المثل أو بالمثل المضروب عن نوع من الألفاظ، فيستفاد منه التعبير كما يستفاد من اللغة؛ لكن لا يستفاد منه الدليل على الحكم ،كأمثال القرآن، وهو أن يكون الرجل قد قال كلمة منظومة أو منثورة لسبب اقتضاه فشاعت في الاستعمال حتى يصار يُعبر بها عن كلّ ما أشبه ذلك المعنى الأول، وإن كان اللفظ في الأصل غير موضوع لها، فكأنّ تلك الجملة المثليّة نُقلت بالعرف من المعنى الخاص إلى العام، كما تنقل الألفاظ المفردة، فهذا نقل في الجملة مثل قولهم: (يداك أوكتا وفوك نفخ)، هو مواز لقولهم: (أنت جنيت هذا)؛ لأنّ هذا المثل قيل ابتداء لمن كانت جنايته بالإيكاء والنفخ، ثم صار مثلاً عاماً، وكذلك قولهم: (الصيف ضيعت اللبن)، مثل قولك: (فَرّطت وتركت الحزم وتركت ما يحتاج إليه وقت القدرة عليه حتى فات)، وأصل الكلمة قيلت للمعنى الخاص. وكذلك (عسى الغوير أبؤساً)، أي: أتخاف أن يكون لهذا الظاهر الحسن باطن رديء؟ فهذا نوع من البيان يدخل في اللغة والخطاب، فالمتكلم به حكمُهُ حكم المبيّن بالعبارة الدالة، سواء كان المعنى في نفسه حقاً أو باطلاً، إذ قد يتمثّل به في حقّ من ليس كذلك، فهذا تطلبه في القرآن من جنس تطلب الألفاظ العرفية فهو نظرٌ في دلالة اللفظ على المعنى لا نظر في صحة المعنى ودلالته على الحكم"[٣٨].

المبحث الثاني:

أهمية السّياق في فهم المراد عند ابن تيمية

اعتنى ابن تيمية عناية كبيرة بدلالة السّياق بنوعيه اللغوي والحالي (سياق الموقف)، لفهم دلالة أي نصّ، ولأنّ اهتمامه في المقام الأول كان منصبّاً على فهم النّصوص الشرعيّة قرآناً وسنةً، وعلى نصوص الفقهاء، فقد أولى سياق الحال أهمية أكبر من السّياق اللغوي، إذ يقول في معرض رده على دعوى الأصوليين أنّ الحقيقة هي ما كان مطلقاً عن القيود(٣٩)، ويقول في هذا: "فإن أردت كون اللفظ مطلقاً عن القيود فهذا لا يوجد قط؛ فإنّ النّظر إنما هو في الأسماء الموجودة في كلام كلّ متكلم: كلام الله وملائكته وأنبيائه والجن وسائر بني آدم والأمم لا يوجد إلّا مقروناً بغيره، إمّا في ضمن جملة اسمية أو فعلية، ولا يوجد إلّا من متكلم ولا يستدل به إلّا إذا عَرفت عادة ذلك المتكلم في مثل ذلك اللفظ، فهنا لفظ مقيد مقرون بغيره من الألفاظ ومتكلم قد عُرفت عادته ومستمع قد عَرف عادة المتكلم بذلك اللفظ، فهذه القيود لا بدّ منها في كلام يُفهم معناه فلا يكون اللفظ مطلقاً عنه"(٤٠)، ومن خلال هذا النّصّ يتضح أنّ ابن تيمية يُولي سياق الحال أهمية أكبر من السّياق اللغوي، وهذا منه ليس ميلاً إلى جانبٍ على حساب الجانب الآخر، وإنما هو في الحقيقة إعطاء كلّ جانب أو كلّ سياق حقَّهُ من العناية بالمعنى، فالسياق اللغوي لا نحتاج فيه أكثر من النظر في معاني الألفاظ المعجمية والكشف عن العلاقات الوظيفية، أمّا سياق الحال فالأمر فيه شاق، ويحتاج إلى معرفة بعض عناصره التي تتسم بالغموض، كمعرفة عادات المتكلم والسامع وتفكيرهما ونظمهما..إلخ. لهذا كان ابن تيمية مَعنِيّ في غالب حديثه ببيان سياق الحال الملابس لنّصّ القرآن الكريم والحديث الشريف.

ونصوص القرآن الكريم مكتوبة محفوظة في المصحف الشريف، وكذلك نصوص الحديث الشريف مكتوبة في كتب السنن المعتمدة، أمّا السّياق والحال التي ورد فيها

النّصّ فلم يُكتب كلّه، وإنما كُتب المهم منها ليعين على فهم النّصّ الشّرعي، وقد كُتب في أماكن متفرقة، فبعضه في كتب التّفسير كأسباب النزول، وكأسباب ورود الحديث الشريف، وبعضه في كتب اللغة، كمعرفة مورد الأمثال، وبعضه في كتب التاريخ والأدب، كمعرفة بعض النظم والعادات العربية التي يقوم فهم النّصّ الشرعي على معرفتها، وبعضه في كتب السيرة، كمعرفة ظروف وملابسات نصوص القرآن والحديث التي نزلت أو قيلت في الحروب والغزوات، ولأجل استيفاء كلّ ما له علاقة بمعرفة المراد بالنّصّ الشرعي، لاحظنا أنّ ابن تيمية يوسّع من عناصر سياق الحال، فيذكر أنّ منها عنصراً يتعلق بمعرفة (ذات المتكلم)، فإذا عُيّن المتكلم استطعنا تمييز ما يصحّ حمل النّصّ عليه مما لا يصحّ، فقد يكون المتكلم الله تعالى أو الرسول صلى الله عليه وسلم أو أحد الصحابة أو غير ذلك، ودلالة النّصّ قد تختلف باختلاف المتكلم. وهناك عنصر يتعلق بمعرفة (عادة المتكلم) التي يسير عليها في كلامه، ويبيّن ابن تيمية أنّ هذه قد تكون:

أ- عادة معروفة في بعض ألفاظ المتكلم أو أساليبه.

ب- قد تكون العادة لغة عامة، تشمله هو وأفراد بيئته اللغوية.

وفي هذا يقول ابن تيمية: "إنّه إذا عُرِف المتكلم فُهم من معنى كلامه ما لا يُفهم إذا لم يُعرف؛ لأنّه بذلك تُعرف عادته في خطابه، واللفظ إنما يدلّ إذا عُرفت لغة المتكلم التي بها يتكلم، وهي عادته وعرفه التي يعتادها في خطابه، ودلالة اللفظ على المعنى دلالة قصدية إرادية اختيارية، فالمتكلم يريد دلالة اللفظ على المعنى؛ فإذا اعتاد أن يُعبر باللفظ عن المعنى كانت تلك لغته، ولهذا كلّ من كان له عناية بألفاظ الرسول ومراده بها: عرف عادته في خطابه وتبين له من مراده ما لا يتبين لغيره. ولهذا ينبغي أن يقصد إذا ذكر لفظاً من القرآن والحديث أن يذكر نظائر ذلك اللفظ؛ ماذا عنى بها الله ورسوله فيعرف بذلك لغة القرآن والحديث وسنة الله ورسوله التي يخاطب بها عباده وهي العادة المعروفة من كلامه، ثم إذا كان لذلك نظائر في كلام

غيره وكانت النظائر كثيرة؛ عرف أن تلك العادة واللغة مشتركة عامة لا يختصُّ بها هو – صلى الله عليه وسلم – بل هي لغة قومه ولا يجوز أن يُحمل كلامه على عادات حدثت بعده في الخطاب لم تكن معروفة في خطابه وخطاب أصحابه"[٤١]، فالعادة اللغوية في نظر ابن تيمية قد تكون خاصّة، كلغة القرآن الكريم أو الحديث الشريف، وقد تكون عامة، كلغة قوم النبي صلى الله عليه وسلم، وهي اللغة العربية المشتركة، كذلك نبّه في هذا النّصّ على أهمية معرفة (حال السامع) وعادته اللغوية. ولأهمية العادة اللغوية وأثرها الواضح في اختلاف المستويات اللغوية، واختلاف عادة الأفراد اللغوية ممن ينتمي إلى مستوى لغوي واحد، وما يلزم من معرفة عين المتكلم للتمكّن من فهم النّصّ فهماً سليماً؛ نجد كثيراً ما يرد عند ابن تيمية عبارة: "لغة الرسول صلى الله عليه وسلم"[٤٢] أو "لغة الرسول وأصحابه"[٤٣] أو "لغة الفقهاء"[٤٤] أو "لغة مالك"[٤٥] أو "لغة الجهمية"[٤٦]، أو "لغة فلاسفة اليونان"[٤٧]، أو "لغة قريش"[٤٨]، أو "اللغة العامة"[٤٩]، أو "لغة العرب العرباء"[٥٠]، أو "لغة سائر العرب"[٥١]، أو "لغة السلف من التابعين"[٥٢] ... إلخ، وسبب هذا التعيين من ابن تيمية هو اختلاف الدلالة من متكلم إلى آخر. فابن تيمية يشترط التفريق بين المستويات اللغوية لمعرفة العرف اللغوي الخاص بكل مستوى، وكذلك الحال في عنصر (السامع)، وكان المتوقع من ابن تيمية أن ينصّ هنا على اعتبار عادة السامع أيضاً، لكن لعله لما كان همّه فهم دلالة النّصّ الشرعيّ في المقام الأول اكتفى بمعرفة العادة اللّغوية للشارع.

وخلاصة القول فيما ذكرناه أنّ ابن تيمية يقرر أنّ الألفاظ لا تفيد إلّا بشرط أن يكون المتكلم عاقلاً، وأن يستعمل اللغة على نحو مفهوم متواضع عليه وفقاً لعادته، وأن يكون السامع عالماً بعادة المتكلم في استعمال الكلام، وأن يفترض ذلك منه، وهذا الذي يذهب إليه ابن تيمية ينسجم مع أحدث النزعات العلمية في التّداولية الحديثة، ولهذا ينكر ابن تيمية على الفرق المخالفة للسلف الذين صنفوا تفاسير على

أصول مذهبهم، وحَملت نصوصه على عقائدهم التي يزعمون أنها الحقّ دون أن يضعوا نصب أعينهم هذه الشروط المهمّة لتفسير أي نص خاصةً النّصّ الشرعيّ، ومنها النظر إلى المتكلم بالقرآن والمنزّل عليه والمخاطب به، والتفكير في هذه التفسيرات التي يزعمونها، هل تتناسب وعلم الله أو عدله أو قدرته أو كمال صفاته..، وهل تتناسب وحال المنزّل عليه، وحال المخاطبين به الذين شهدوا وعايشوا ظروف تنزيله أولاً؟ فيبيّن ابن تيمية أن أكثر ما يقع الخطأ في التفسير من جهتين حدثتا بعد تفسير الصحابة والتابعين وأتباعهم بإحسان: "إحداهما: قوم اعتقدوا معاني ثم أرادوا حمل ألفاظ القرآن عليها. والثانية: قوم فسروا القرآن بمجرد ما يسوغ، من غير نظر إلى المتكلم بالقرآن والمنزل عليه والمخاطب به. فالأولون راعوا المعنى الذي رأوه من غير نظر إلى ما تستحقه ألفاظ القرآن من الدلالة والبيان. والآخرون راعوا مجرد اللفظ وما يجوز عندهم أن يريد به العربي من غير نظر إلى ما يصلح للمتكلم به ولسياق الكلام "[٥٣]؛ ففي هذا النص القيّم على إيجازه يقسّم ابن تيمية أصحاب المناهج الخاطئة في التفسير إلى صنفين: الأول: دخل عليهم الخطأ في منهجهم من جهة إغفال النظر إلى (السياق اللغوي)، وعدم الحرص على أن يكون متلائماً مع المعنى الذي يدّعونه للنّصّ القرآني، والثاني: دخل عليهم الخطأ في منهجهم من جهة إغفال النظر إلى (سياق الحال)، وعدم الحرص أيضاً على أن يكون ملائماً ومؤيداً للمعنى الذي يزعمونه، وقد ذكر ابن تيمية بعض الأمثلة على تفاسير الصنفين، ومن ذلك ما يذكره كثيرٌ من المفسرين في مثل قوله: ﴿ٱلصَّٰبِرِينَ وَٱلصَّٰدِقِينَ وَٱلْقَٰنِتِينَ وَٱلْمُنفِقِينَ وَٱلْمُسْتَغْفِرِينَ بِٱلْأَسْحَارِ﴾ [آل عمران: ١٧] أنّ الصابرين رسول الله والصادقين أبو بكر والقانتين عمر والمنافقين عثمان والمستغفرين عليّ، وفي مثل قوله: ﴿مُحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْۖ تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا﴾ [الفتح: ٢٩] (الذين معه) أبو بكر، و(أشدآء على الكفار) عمر، و(رحماء بينهم) عثمان، و(تراهم ركعاً سجداً) علي. وأعجب من ذلك قول بعضهم: في قوله تعالى:

﴿وَٱلتِّينِ وَٱلزَّيْتُونِ ۝١ وَطُورِ سِينِينَ ۝٢ وَهَٰذَا ٱلْبَلَدِ ٱلْأَمِينِ ۝٣ لَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ فِىٓ أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾ [التين: ١-٣] والتين أبو بكر، والزيتون عمر، وطور سينين عثمان، وهذا البلد الأمين علي، وأمثال هذه الخرافات التي تتضمن تارة تفسير اللفظ بما لا يدلّ عليه بحال، فإن هذه الألفاظ لا تدل على هؤلاء الأشخاص، فقوله تعالى ﴿مُحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ ۖ تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا﴾ [الفتح: ٢٩] كلّ ذلك نعت للذين معه، وهي التي يسميها النحاة خبراً بعد خبر، و(المقصود هنا) أنها كلّها صفات لموصوف واحد، وهم الذين معه، ولا يجوز أن يكون كلّ منها مراداً به شخص واحد، وتتضمن تارة جعل اللفظ المطلق العام منحصراً في شخص واحد كقولهم إنّ قوله: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلَّذِينَ﴾ [المائدة: ٥٦] أريد بها عليّ وحده. وقول بعضهم: أنّ قوله: ﴿وَٱلَّذِى جَآءَ بِٱلصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِۦٓ﴾ [الزمر: ٣٣] : أريد بها أبو بكر وحده، وقوله: ﴿لَا يَسْتَوِى مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ ٱلْفَتْحِ وَقَٰتَلَ﴾ [الحَدِيد : ١٠] أريد بها أبو بكر(٥٤)، أما من الصنف الثاني وهو ما يعنينا في هذا المقام، فقد ذكر ابن تيمية تفاسير الرافضة الباطنية، كقولهم في قوله تعالى: ﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِى لَهَبٍ﴾ [المَسَد: ١] هما أبو بكر وعمر. وفي قوله تعالى: ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ [الزُّمَر: ٦٥] قالوا: أي بين أبي بكر وعلي في الخلافة، وفي قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تَذْبَحُواْ بَقَرَةً﴾ [البَقَرَة: ٦٧] قالوا: هي عائشة، وقالوا في قوله تعالى: ﴿فَقَٰتِلُوٓاْ أَئِمَّةَ ٱلْكُفْرِ﴾ [التَّوْبَة: ١٢] هما طلحة والزبير!!!"(٥٥). إلى أشباه ذلك من ترهاتهم التي وصفها ابن تيمية بأنها "لا يقضي العالم منها عجبه"(٥٦)، وابن تيمية – وغيره من علماء السنة – إنما يرفضون أمثال هذه التفسيرات الباطلة؛ لأنها تخالف بل تضاد سياق الحال لهذه النصوص القرآنية، إذ يستحيل أن يجعل الله تعالى أبابكر وعمر – وقد رفعهما فوق أفراد الأمة بعد النبي صلى الله عليه وسلم إلى قيام الساعة – أن يجعلهما أنصار أبي لهب! وكذا يستحيل هذا عند كلّ المسلمين الذين يعلمون مكانتهما عند رسول الله صلى الله عليه

وسلم، وعند الصحابة ومن بعدهم من المسلمين، وكذا يقال في بقية تفسيراتهم المنحرفة.

أسباب نزول الآيات:

من الجوانب غير اللغوية، وهي من عناصر سياق الموقف أو سياق الحال التي تناولها ابن تيمية، وجعلها معينة على فهم النّصّ الشرعي: (أسباب نزول الآيات)، والتي تكمن أهميتها في أنّ علم المعاني والبيان مداره على مقتضيات الأحوال، فضلاً عن تعلقه بالتّداولية، وأنّ الجهل بأسباب النزول يؤدي إلى الوقوع في الإشكالات والشبه، وأنّ العلم بسبب النزول مانعاً من تعميم الحكم بمفهوم الآية، إلّا بما هو مناسب بين وقائع سبب النزول وما بين المسألة الفقهية، وفي هذا يقول ابن تيمية: "ومعرفة سبب النزول يعين على فهم الآية؛ فإنّ العلم بالسبب يورث العلم بالمسبب"(٥٧)، وهو – كغيره من الفقهاء– يجعل السبب عاماً معينًا على فهم أي كلام غير القرآن، فيقول: "ولهذا كان أصحّ قولي الفقهاء أنّه إذا لم يُعرف ما نواه الحالف رجع إلى سبب يمينه وما هيجها وأثارها"(٥٨).

تفسير الصحابة:

ومما يدخل في سياق الحال عند ابن تيمية فيما يتعلق بالنصوص الشرعية قرآنًا وحديثًا: (تفسير الصحابة) لتلك النصوص، إذ هذا التفسير يعبّر عن فهمهم للنّصوص التي سمعوها مباشرة والتي هي بلغتهم، وهو يشير إلى العرف العام الذي تشترك فيه لغة النّصوص الشرعيّة مع لغتهم، ومما لا شك فيه أنّ الصحابة كانوا أعلم الناس بالأحداث والأحوال التي واكبت التنزيل؛ لكون تلك النصوص نزلت في البيئة والمجتمع الذي يعيشون فيه، وجاءت جارية على معهودهم في الكلام، وعادتهم في الخطاب، وهذا يعطي التصور الصحيح لفهم النصوص الشرعية، والتي غالبًا ما يكون الخطأ في فهمها ناشئًا عن عدم إحاطة المفسر ودرايته بأحوال القضية

التي نزلت فيها وملابساتها، ولذا نجد ابن تيمية يقدّم بعد تفسير القرآن بالقرآن ثم تفسير القرآن بالحديث: تفسير الصحابة –رضي الله عنهم– إذ يقول في ذلك: "إذا لم نجد التفسير في القرآن ولا في السنة رجعنا في ذلك إلى أقوال الصحابة؛ فإنهم أدرى بذلك لما شاهدوه من القرائن والأحوال التي اختصوا بها، ولما لهم من الفهم التام والعلم الصحيح والعمل الصالح"(٥٩).

ويرى ابن تيمية أن من عَدَلَ عن مذاهب الصحابة والتابعين في التفسير كان مخطئاً ومشاركاً للمعتزلة وغيرهم من أهل البدع، وفي هذا يقول: "إنّ الصحابة والتابعين والأئمة إذا كان لهم في تفسير الآية قول وجاء قوم فسروا الآية بقول آخر لأجل مذهب اعتقدوه، وذلك المذهب ليس من مذاهب الصحابة والتابعين لهم بإحسان صاروا مشاركين للمعتزلة وغيرهم من أهل البدع في مثل هذا. وفي الجملة من عدل عن مذاهب الصحابة والتابعين وتفسيرهم إلى ما يخالف ذلك كان مخطئاً في ذلك، بل مبتدعاً وإن كان مجتهداً مغفوراً له خطؤه، فالمقصود بيان طرق العلم وأدلته وطرق الصواب من التفسير وإن كان فيما ذكروه معان باطلة فإن ذلك يدخل في القسم الأول، وهو الخطأ في الدليل والمدلول جميعا"(٦٠). وقد حكم ابن تيمية على منهج المعتزلة في تفسير القرآن بالبطلان؛ وذلك لاعتماد أصحابه على طريق واحد من طرق التفسير، وهو طريق اللغة وهو – وحده – لا يكفي كما أن الطريق الثاني وحده – وهو تفسير الرسول والصحابة– لا يكفي مع الجهل باللغة العربية، والصواب هو الجمع بين الطريقين: العلم باللغة العربية مع العلم بالتفسير المنقول؛ لنكون مشابهين للسلف من الصحابة والتابعين في جمعهم بين الطريقين، فقد كانوا علماءَ باللغة – وإن كان علمهم بها ضرورة – وكانوا علماءَ بالتفسير المنقول، وقد أصّلوا بهذا لمبدأ تداولي متين، وهو أنّ الدلالة لا تؤخذ من سياق اللغة فحسب، بل منه ومن سياق الحال الذي من أهم عناصره تفسير الملابس لظروف النّصّ والمشاهد له وللمتكلم به.

سياق النّصّ:

اعتنى ابن تيمية عناية كبيرة في مناقشته لقضايا سياق النّصّ بأمرين ينتميان إلى السياق اللغوي أو سياق النّصّ: أولهما: ما يسميه ابن تيمية غالباً بـ(الإضافة) أو (التقييد) أو (التخصيص)، ولا يقصد كما هو واضح من كلامه الإضافة النحوية الخاصة، وإنما يقصد المعنى العام من الإضافة، أي: الإضافة اللغوية، وهي نسبة شيء إلى شيء، أما (التقييد) فكلّ سياق خاص ترد فيه الكلمة هو قيْد لمعناها الخاص الذي تختلف به عن سياق آخر يكون قيداً لمعنى آخر لتلك اللفظة، فالكلمة لا بدّ أن توضع ضمن نوعين من القيود التي لا تنفك عنها: قيود لغوية، وهي وضع الكلمة تحت سياق لغوي محدد، وقيود معنوية وهي السياق التداولي، أي: حال المتكلم وعادته وقصديته، وفهم المستمع أو المتلقي[٦١]، وقد أوضح ابن تيمية أنّ الكلمة الواحدة قد تضاف أو تنسب إلى أشياء مختلفة، فيتعدد معناها ويختلف بحسب ما تضاف إليه، أي بعبارة أخرى: يتعدد معناها بحسب اختلاف سياقها الإضافي، ولقد كانت أمثلته مركزة على صفات الله تعالى وصفات خلقه؛ لبيان أنّ الكلمة الواحدة تضاف إلى الله تعالى فيكون لها معنى خاص به تعالى، وتضاف إلى المخلوق فيكون لها معنى آخر خاص به، وهو يردُّ بذلك على فئات من الفرق التي أخطأت في هذه الحقيقة، كالمعتزلة الذين أثبتوا لله تعالى أسماء وصفات مجردة من المعنى نفياً للتشبيه بزعمهم، وكالأشاعرة الذين أولوا صفات الله تعالى هروبًا من التشبيه أيضًا بزعمهم، وغفلوا عن أنّ معنى الكلمة يختلف بحسب سياقها التي هي فيه. يقول ابن تيمية في معرض الحديث عن صفتي (استواء) الله و (نزوله) سبحانه وتعالى وعن بقية صفاته: "هذه الأسماء والصفات لم توضع لخصائص المخلوقين عند الإطلاق ولا عند الإضافة إلى الله تعالى ولكن عند الإضافة إليهم. فاسم العلم يستعمل مطلقاً ويستعمل مضافاً إلى العبد كقوله: ﴿شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُوْلُواْ ٱلْعِلْمِ قَآئِمًۢا بِٱلْقِسْطِ﴾ [آل عِمْرَان: ١٥] ويستعمل مضافا إلى الله كقوله: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ

مِّنْ عِلْمِهِۦٓ إِلَّا بِمَا شَآءَ﴾ [البَقَرَة : ٢٥٥]، فإذا أضيف العلم إلى المخلوق لم يصلح أن يدخل فيه علم الخالق سبحانه، ولم يكن علم المخلوق كعلم الخالق، وإذا أضيف إلى الخالق كقوله: {أنزله بعلمه} لم يصلح أن يدخل فيه علم المخلوقين ولم يكن علمه كعلمهم، وإذا قيل: العلم مطلقاً أمكن تقسيمه فيقال: العلم ينقسم إلى العلم القديم والعلم المحدث؛ فلفظ العلم عام فيهما متناول لهما بطريق الحقيقة وكذلك إذا قيل: الوجود ينقسم إلى قديم ومحدث وواجب وممكن؛ وكذلك إذا قيل في الاستواء: ينقسم إلى استواء الخالق واستواء المخلوق، وكذلك إذا قيل: الإرادة والرحمة والهبة تنقسم إلى إرادة الله ومحبته ورحمته وإرادة العبد ومحبته ورحمته"[٦٢]، فالله تعالى كما يقول ابن تيمية: "يوصف (بهذه الأسماء) على وجه لا يماثل أحداً من المخلوقين، وإن كان بين كلّ قسمين قدرٌ مشتركٌ، وذلك القدر المشترك هو مسمى اللفظ عند الإطلاق، فإذا قُيّد بأحد المحلين تقيد به. فإذا قيل: وجود وماهية وذات كان هذا الاسم متناولاً للخالق والمخلوق، وإن كان الخالق أحقَّ به من المخلوق وهو حقيقة فيهما. فإذا قيل: وجود الله وماهيته وذاته اختصّ هذا بالله، ولم يبق للمخلوق دخول في هذا المسمى، وكان حقيقة لله وحده. وكذلك إذا قيل وجود المخلوق وذاته اختصّ ذلك بالمخلوق وكان حقيقة للمخلوق. فإذا قيل: وجود العبد وماهيته وحقيقته لم يدخل الخالق في هذا المسمى وكان حقيقة للمخلوق وحده. والجاهل يظن أن اسم الحقيقة إنما يتناول المخلوق وحده وهذا ضلال معلوم الفساد بالضرورة في (العقول) و(الشرائع) و (اللغات).."[٦٣]. ويقول أيضاً: "فإنه من المعلوم بالضرورة أن بين كلّ موجودين قدراً مشتركاً وقدراً مميزاً والدال على ما به الاشتراك وحده لا يستلزم ما به الامتياز، ومعلوم بالضرورة من دين المسلمين أنّ الله مستحق للأسماء الحسنى، وقد سمى بعض عباده ببعض تلك الأسماء، كما سمى العبد سميعاً بصيراً وحياً وعليماً وحكيماً ورؤوفاً رحيماً وملكاً وعزيزاً ومؤمناً وكريماً وغير ذلك. مع العلم بأنّ الاتفاق في الاسم لا يوجب مماثلة الخالق بالمخلوق وإنما يوجب الدلالة على أنّ بين

المسميين قدراً مشتركاً فقط؛ مع أنّ المميّز الفارق أعظم من المشترك الجامع"[٦٤].

وقال عن لفظ (الوجود): "إنّه من الألفاظ المتواطئة، ولكن بالإضافة يخص أحد المسميين"[٦٥]، وابن تيمية بتوضيحه لقضية اختلاف دلالة الكلمة باختلاف ما تضاف إليها يسبق اللغويين المحدثين – خصوصاً السياقيين منهم – الذين تحدثوا عن هذا الجانب من السياق اللغوي، كالدكتور تمام حسان مثلاً الذي قال: "إنّ طبيعة المعنى المعجمي أن يكون متعددًا ومحتملاً، وإن تعدد معنى الكلمة في المعجم يرجع إلى صلاحيتها للدخول في أكثر من سياق، وثبوت ذلك لها بسبق استعمالها في نصوص عربية قديمة وحديثة"[٦٦]، كما أشار إلى "ضرورة عدم الاكتفاء بمعنى المقال مهما توافرت القرائن المقالية؛ لأنّ هذه القرائن (معنوية أو لفظية) لا تغني بأي حال عن القرائن الحالية التي نستمدها من المقام"[٦٧]، وضرب مثلاً لهذا التعدد والاحتمال بكلمتي (صاحب) و (ضرب)، فقال: "وإذا أردنا أن نضرب مثلًا لتعدد معاني الكلمة المفردة واحتمالها، فلدينا مثالان نوردهما هنا ونرصد تعدد المعنى فيهما، وهما كلمتا "صاحب" و"ضرب".

فأما كلمة صاحب فيتعدد معناها على النحو التالي:

١- لقب (أي: ذو) نحو: صاحب الجلالة.

٢- مالك نحو: صاحب البيت.

٣- صديق نحو: صاحبي.

٤- رفيق نحو: صاحب رسول الله.

٥- منتفع نحو: صاحب المصلحة.

٦- مستحق نحو: صاحب الحق.

٧- مقتسم نحو: صاحب نصيب الأسد.

فكلمة صاحب بمفردها تحتمل هذه المعاني السبعة ولا تختص بواحد منها إلّا عند التضام مع المضاف إليه، وهذا التضام أضعف صورة من صور الدخول في سياق، ولذلك يعدُّ كلّ مثال من الأمثلة السبعة الواردة مما يحدد معنى واحدًا معينًا للكلمة، وأما كلمة (ضرب) فمن معانيها ما يأتي:

١- عاقب نحو: ضرب زيد عمراً.

٢- ذكر نحو: ضرب الله مثلاً.

٣- أقام نحو: ضرب له قبة.

٤- صاغ نحو: ضرب العملة.

٥- حدد نحو: ضرب له موعداً.

٦- سعى نحو: ضرب في الأرض.

٧- حسب نحو: ضرب خمسة في ستة.

وقد تأتي في تعبير فتفيد بالتضام غير ذلك؛ كإفادة معنى (الارتباك) في عبارة (ضرب أخماساً في أسداس). والمعنى معجمي في الكلمة المفردة فقط، أما حين تدخل في السياق فإنّ معناه لا يسمَّى معجميًّا نظراً إلى أنّ السياق يحفل بالكثير من القرائن الحالية والمقالية التي قد تعطي الكلمة من المعاني ما لا يرد على بال صاحب المعجم، ولعلّ تعدد المعنى واحتماله من جهة وتحدده وتعينه من جهة أخرى هو الفارق الأساسي بين الكلمة التي في المعجم واللفظ الذي في السياق"[٦٨].

ب- الإفراد والاقتران:

أمّا الاقتران فهو عند ابن تيمية اجتماع شيئين في السياق، وذلك بأن تقترن كلمةٌ بأخرى، فيكون لها حال الاقتران دلالة تختلف عن دلالتها في حال التجرّد عن تلك الكلمة، أو في حال اقترانها بكلمة غيرها، فاللفظ الواحد تتنوع دلالته بالإفراد

والاقتران[٦٩]، يقول ابن تيمية: "إنّ الاسم الواحد تختلف دلالته بالإفراد والاقتران فقد يكون عند الإفراد فيه عموم لمعنيين وعند الاقتران لا يدلّ إلّا على أحدهما، كلفظ الفقير والمسكين إذا أفرد أحدهما تناول الآخر وإذا جُمع بينهما كان لكلّ واحد مسمى يخصّه، وكذلك لفظ المعروف والمنكر إذا أطلقا كما في قوله تعالى: ﴿يَأۡمُرُهُم بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَىٰهُمۡ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ﴾ [الأَعْرَاف: ١٥٧] دخل فيه الفحشاء والبغي، وإذا قُرن بالمنكر أحدهما كما في قوله: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ﴾ [العَنكَبُوت: ٤٥] أو كلاهما كما في قوله تعالى: ﴿وَيَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ وَٱلۡبَغۡيِ﴾ [النَّحْل: ٩٠] كان اسم المنكر مختصّاً بما خرج من ذلك على قول أو متناولاً للجميع على قول – بناء على أنّ الخاصّ المعطوف على العام هل يمنع شمول العام له؟ أو يكون قد ذكر مرتين فيه نزاع – والأقوال والأعمال الظاهرة نتيجة الأعمال الباطنة ولازمها"[٧٠].

ويذكر ابن تيمية أنّ هذا (أصل جامع) تُبنى عليه معرفة النّصوص، وردّ ما تنازع فيه النّاس إلى الكتاب والسُّنّة، فإنّ الناس كثر نزاعهم في مواضع في مسمى الإيمان والإسلام لكثرة ذكرهما وكثرة كلام الناس فيهما، والاسم كلما كثر التكلم فيه فتكلم به مطلقاً ومقيداً بقيد ومقيد بقيد آخر في موضع آخر؛ كان هذا سبباً لاشتباه بعض معناه، ثم كلما كثر سماعه كثر من يشتبه عليه ذلك، ومن أسباب ذلك أن يسمع بعض الناس بعض موارده ولا يسمع بعضه، ويكون ما سمعه مقيداً بقيد أوجبه اختصاصه بمعنى فيظن معناه في سائر موارده كذلك؛ فمن اتبع علمه حتى عرف مواقع الاستعمال عامة وعلم مأخذ الشبه أعطى كلّ ذي حقّ حقّه وعلم أنّ خير الكلام كلام الله وأنّه لا بيان أتمّ من بيانه؛ وأنّ ما أجمع عليه المسلمون من دينهم الذي يحتاجون إليه أضعاف أضعاف ما تنازعوا فيه"[٧١]، ومن المسائل التي استدل بها ابن تيمية على اختلاف الدلالة بالتجريد والاقتران (مسألة الإيمان)، وهي من المسائل التي حادَ عن فهمها كما قال ابن تيمية بعض الطوائف وفي هذا يقول: "التحقيق أنّ

الدلالة تختلف بالتجريد والاقتران كما قد بيناه، ومن فهم هذا انحلت عنه إشكالات كثيرة في كثير من المواضع التي حادَت عنها طوائف كمسألة الإيمان وغيرها، وما ذكره من أنّ الدِّين لا يكون في محل الرضى والقبول إلّا بانضمام التصديق إلى العمل يدل على أنّه لا بدّ مع العمل من الإيمان؛ فهذا يدلّ على وجوب الإيمان مطلقاً، لكن لا يدلّ على أنّ العمل الذي هو الدِّين ليس اسمه إسلاماً، وإذا كان الإيمان شرطاً في قبوله لم يلزم أن يكون ملازماً له؛ ولو كان ملازماً له لم يلزم أن يكون جزءَ مسماه"[٧٢]، والذي ذهب إليه ابن تيمية هنا من الاقتران والتجرد له علاقة بالعموم والخصوص، (فالمنكر) إذا لم يقترن (بالفحشاء) و(البغي) عمّهما في السياق، وإذا اقترن بهما تخصصت دلالته وأصبح يتناول ما لا يتناوله الفحشاء والبغي من المنكرات. وفي هذا يقول ابن تيمية: "ومثل هذا كثيرا ما يجيء في القرآن: تتنوع دلالة اللفظ في عمومه وخصوصه بحسب الإفراد والاقتران؛ كلفظ " المعروف والمنكر"، فإنه قد قال: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾ [آل عِمْرَان: ١١٠]، وقال: (وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْض يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ) [التَّوْبَة: ٧١]، وقال: (يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ) [الأَعْرَاف: ١٥٧] فالمنكر يدخل فيه ما كرهه الله؛ كما يدخل في المعروف ما يحبه الله، وقد قال في موضع آخر: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ﴾ [العَنكَبُوت: ٤٥] فعطف المنكر على الفحشاء، ودخل في المنكر هنا البغي"[٧٣]. وذكر من هذا الباب أيضاً لفظ (الفقراء والمساكين)، قائلاً: "إذا أفرد أحدهما دخل فيه الآخر، وإذا قرن أحدهما بالآخر صار بينهما فرق؛ لكن هناك أحد الاسمين أعم من الآخر، وهنا بينهما عموم وخصوص"[٧٤].

وخلاصة القول فيما نقلناه عن ابن تيمية، أنّه لا وجود للفظ مجرد مطلق عار عن القيود اللفظية والتداولية، وأنّ الألفاظ لا بدّ أن تربط بمقام استعمالها؛ لأنّ معاني الألفاظ تتعد إذا كان الاعتماد على المعنى المعجمي وحده قبل أن تدخل سياقاً لها؛ لهذا لا تؤدي معناها الدقيق في الكلام، فلكلّ كلمة مع صاحبتها مقام

الخـاتمـة:

في ختام هذا البحث نخلص إلى أنّ ابن تيمية ينطلق في احتجاجه بالاستعمال اللغوي في الكشف عن مراد المتكلم من أساس تداوليّ، وأنّ معرفة عادات المتكلم في الخطاب، وأسلوبه في البيان، والظروف والأحوال التي يجري فيها الخطاب، والسياق الذي ورد فيه اللفظ كلّها شروطٌ أساسيّةٌ لفهم أي نصّ لغويّ، إذ إنّه لا يكفي الاقتصار على البناء اللغوي، والعلاقة التركيبية والدلالية والمعجمية والصرفية لتحديد المعنى المراد، وأن الألفاظ تتغيّر دلالتها عن المعنى الأصلي الذي وضع له، كما أولى ابن تيمية عناية كبيرة بدلالة السياق بنوعيه اللغوي وغير اللغوي، وأوضح دورهما في بيان المعنى المراد، وقد عُني في غالب حديثه ببيان سياق الحال الملابس لنصّ القرآن الكريم والحديث النبوي الشريف، وأهمية فهم نصوصهما في ضوء واقعهما التّداوليّ وعدم عزلهما عن سياقاتهما.

الإحالات الحواشي:

١ اللسانيات الوظيفية، مدخل نظري، ص: ٣٥
٢ مجموع الفتاوى ٩٧/٢
٣ السابق ١٠٢/٢
٤ السابق ٤٧٥/٦
٥ التفسير السياقي، عند ابن تيمية، ص: ٩
٦ ينظر: نقض المنطق، ص: ٢٨٢
٧ ينظر: بيان تلبيس الجهمية، ٥٢١/٤
٨ ينظر: التفسير السياقي، ص: ٩
٩ الصفدية ٨٤/٢
١٠ مجموع الفتاوى ٣٥٥/١٧
١١ ينظر: الجهود الدلالية عند ابن تيمية من خلال كتابه "مجموع الفتاوى" ص: ٨١
١٢ درء تعارض العقل والنقل ٢٤١/١
١٣ ينظر: الأبعاد التداولية لنظرية المجاز عند ابن تيمية، ص: ٣٨٥
١٤ ينظر: مجموع الفتاوى ٢٩٩/٥
١٥ ينظر: المرجع السابق ٣٦/٦
١٦ ينظر: درء تعارض العقل والنقل ٢٤١/١
١٧ مجموع الفتاوى ٣٦/٦ ، ٣٨٧/٥
١٨ مجموع الفتاوى ٤٩/٤
١٩ ينظر: الأبعاد التداولية لنظرية المجاز عند ابن تيمية، ص: ٣٧٨
٢٠ ينظر: التفسير السياقي، ص: ٩
٢١ ينظر: البعد التداولي، ص: ٥١٤
٢٢ ينظر: المرجع السابق، ص: ٥١٥
٢٣ ينظر: التفسير السياقي، ص: ٧
٢٤ ينظر: المرجع السابق، ص: ٨

٢٥ أصول التفسير، ص: ٦٢
٢٦ التفسير السياقي، ص: ٨
٢٧ الفتاوى الكبرى ٢٣٩/٦
٢٨ مجموع الفتاوى ١٢٤/٧
٢٩ دلالة الألفاظ، ص: ١٣٤
٣٠ ينظر: المرجع السابق، ص: ١٣٥
٣١ ينظر: علم الدلالة، ص: ٢٣٦
٣٢ ينظر: المرجع السابق، ص: ٢٤٢
٣٣ ينظر: المرجع السابق، ص:٢٤٢
٣٤ ينظر: دراسة المعنى عند الأصوليين، ص: ١٨٧
٣٥ مجموع الفتاوى، ٤٣٠/١٤
٣٦ السابق نفسه، ٤٣٣/١٤
٣٧ مجموع الفتاوى، ٤٢٩/١٤
٣٨ السابق ٦٤/١٤
٣٩ روضة الناظر وجنة المناظر ٥٠٣/١
٤٠ مجموع الفتاوى ٤٥/٢٠
٤١ السابق ١١٥/٧
٤٢ الرد على المنطقيين، ٢٧٦/١، الفتاوى الكبرى، ٢١٥/٦، شرح العقيدة الأصفهانية، ٢١٩/١
٤٣ قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة، ١٧١/١
٤٤ مجموع الفتاوى، ٥٠٢/٨
٤٥ السابق، ٤٥/٨
٤٦ السابق، ٣٩٥/٦، دقائق التفسير، ٤٨٢/٢
٤٧ الرد على المنطقيين، ٢٧٦/١
٤٨ مجموع الفتاوى، ٢٥٥/١٥، بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية، ٤٠٠/٧
٤٩ مجموع الفتاوى، ٩٢/٧، منهاج السنة النبوية، ١٥١/٢

٥٠ مجموع الفتاوى، ١٤٧/٥
٥١ السابق، ٢٥٥/١٥
٥٢ الإخنائية أو الرد على الإخنائي، ١٢١/١
٥٣ مجموع الفتاوى، ٣٥٥/١٣
٥٤ السابق، ٣٦٠/١٣
٥٥ السابق، ٣٥٩/١٣
٥٦ السابق
٥٧ السابق، ٣٣٩/١٣
٥٨ السابق نفسه، ٣٣٩/١٣
٥٩ مجموع الفتاوى، ٣٦٤/١٣
٦٠ السابق، ٣٦١/١٣
٦١ السياق عند ابن تيمية، قراءة جديدة، ص: ١٠
٦٢ مجموع الفتاوى، ٢٠٠/٥
٦٣ السابق، ٢٠٢/٥
٦٤ السابق نفسه، ٢٠٢/٥
٦٥ السابق نفسه، ٢٠٨/٥
٦٦ اللغة العربية معناها ومبناها، ٣٢٤/١
٦٧ السابق نفسه، ٣٢٥/١
٦٨ اللغة العربية معناها ومبناها، ٣٢٤/١
٦٩ ينظر: الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، ١١٧/٣
٧٠ مجموع الفتاوى، ٥٥١/٧
٧١ السابق، ٣٥٦/٧
٧٢ السابق، ٣٦٠/٧
٧٣ الفتاوى الكبرى لابن تيمية، ٢٤٦/٥
٧٤ السابق نفسه، ٢٥١/٥

المصادر والمراجع:

١-القرآن الكريم.

٢-أنيس، إبراهيم، دلالة الألفاظ، مكتبة الأنجلو المصرية، ط ٦، ١٩٨٩م.

٣-ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام، الإخنائية (أو الرد على الإخنائي)، المحقق: أحمد بن مونس العنزي، الناشر: دار الخراز، جدة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.

٤-ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام، الانتصار لأهل الأثر المطبوع باسم (نقض المنطق)، تحقيق: عبد الرحمن بن حسن قائد، راجعه: سعود بن عبد الرحمن العريفي وعمر بن سعدي الجزائري، الناشر: دار عطاءات العلم (الرياض)، الطبعة الثالثة، ١٤٤٠هـ - ٢٠١٩م.

٥-ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام، بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦هـ.

٦-ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام، الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، أشرف على طبعه، علي الصبح المدني، مطبعة المدني، القاهرة، ١٩٥٩-١٩٦٢م.

٧-ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام، درء تعارض العقل والنقل، تحقيق: الدكتور محمد رشاد سالم، الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م.

٨-ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام، دقائق التفسير الجامع لتفسير ابن تيمية، المحقق: د. محمد السيد الجليند، الناشر: مؤسسة علوم القرآن – دمشق، الطبعة: الثانية، ١٤٠٤هـ.

٩-ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام، الرد على المنطقيين، نشره عبد الصمد شرف الدين الكتبي، المطبعة القيمة، بمباي، ١٩٤٩م.

١٠-ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام، قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة، المحقق: ربيع بن هادي عمير المدخلي، الناشر: مكتبة الفرقان – عجمان، الطبعة: الأولى (لمكتبة الفرقان) ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١هـ.

١١-ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام، الصفدية، تحقيق: د. محمد رشاد سالم، شركة مطابع حنيفة، الرياض، ١٩٧٦م.

١٢-ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام، شرح العقيدة الأصفهانية، المحقق: محمد بن رياض الأحمد، الناشر: المكتبة العصرية – بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤٢٥هـ.

١٣-ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام، الفتاوى الكبرى لابن تيمية، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م.

١٤-ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام، مقدمة في أصول التفسير، الناشر: دار مكتبة الحياة، بيروت، لبنان، الطبعة، ٤٤٠هـ/ ١٩٨٠م.

١٥-ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام، مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، جمع وترتيب: عبد الرحمن محمد بن قاسم وساعده ابنه محمد، دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، الرياض، ١٤١٢ هـ / ١٩٩١م.

١٦-ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام، منهاج السنة النبوية، تحقيق: د. محمد رشاد سالم، ط١، طبعة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦م.

١٧-حسّان، تمّام، اللغة العربية معناها ومبناها، الهيئة المصرية العامة للكتاب القاهرة، ١٩٧٣م.

١٨-حمودة، طاهر سليمان، دراسة المعنى عند الأصوليين، الدار الجامعية، الإسكندرية (د. ت).

١٩-زمرد، فريدة، الأبعاد التداولية لنظرية المجاز عند ابن تيمية، مركز تفسير للدراسات القرآنية، الطبعة الأولى، الرياض، ١٤٣٩هـ - ٢٠١٨م.

٢٠-ظاهر، أحمد عبد الله، البعد التداولي عند أبي علي الفارسي، مجلة لارك للفلسفة واللسانيات والعلوم الاجتماعية، كلية الآداب، جامعة واسط، العراق، العدد الخامس عشر، السنة السادسة، ٢٠١٤م.

٢١-عبيدة، محمد، التفسير السياقي عند ابن تيمية، قراءة نظرية تطبيقية، مركز تفسير للدراسات القرآنية.

٢٢-ابن قدامة، روضة الناظر وجنة المناظر، تحقيق: د. عبد الكريم النملة، ط ١، مكتبة الرشد، الرياض، ١٤١٣ هـ.

٢٣-المتوكل، أحمد، اللسانيات الوظيفية، مدخل نظري، دار الكتاب الجديد المتحدة، بيروت، ٢٠١٠م.

٢٤-مختار، عمر، أحمد، علم الدلالة، ط ٦، عالم الكتب، القاهرة، ٢٠٠٦م.

٢٥-مكاوي، ميرغني، الجهود الدلالية عند ابن تيمية من خلال كتابه (مجموع الفتاوى) رسالة دكتوراه مقدمة إلى جامعة أم درمان الإسلامية بالسودان، ٢٠١١م.